

المرفقات: لا يوجد

الموضوع: منتج حماية رأس المال

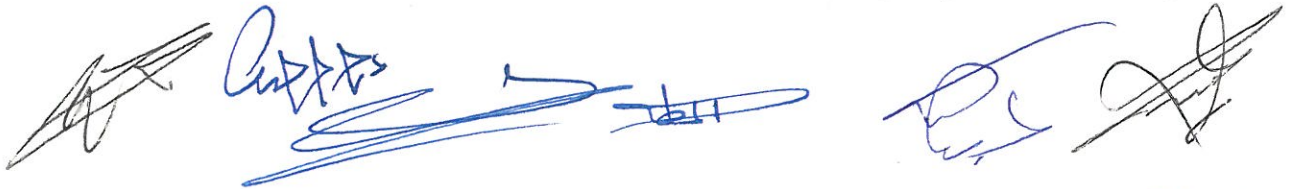
قرار الهيئة الشرعية رقم (١٢٦)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الثامن والعشرين بعد الأربعمائة، المنعقد يوم الاثنين ١٤٣٢/٠٦/٠٦ هـ الموافق ٢٠١١/٠٥/٠٩ م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على آلية منتج حماية رأس المال المقدم من شركة البلاد الاستثمارية، وفكرة المنتج قائمة على استثمار حصة من رأس مال العميل في استثمارات ذات مخاطر متدنية كالمراجحة، واستثمار الحصة المتبقية في استثمارات ذات مخاطر عالية. ومثال ذلك على سبيل التقريب: أن يتقدم العميل للبنك بطلب حماية ٩٠% من رأس ماله، فيستثمر البنك ٨٥% منه في مراجعة عائدها ٥%، ويستثمر باقي رأس المال، وهو ١٥%، في استثمارات ذات مخاطر عالية.

وبعد المداولة والمناقشة قررت الهيئة ما يأتي:

جواز منتج حماية رأس المال، بالصيغة المبينة أعلاه، على أن تراعى الضوابط الشرعية المجازة من الهيئة الشرعية في كل عقد.



وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)



عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)



د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً)



أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)



د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)



د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

